

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٣٢ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٩٦ لسنة ٢٠١٣ ؛

وعلى قرار محافظ البحيرة رقم ٤٨٠ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:**(المادة الأولى)**

يستبدل بنص المادة الأولى من قرار محافظ البحيرة رقم ٤٨٠ لسنة ٢٠١٢

المعدل بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٩٦ لسنة ٢٠١٣ المشار إليه النص الآتي :

"تخصص قطعة أرض بمساحة ٣٦, ٢١٤٥م^٢ بأرض السوق بمدينة إيتاي البارود المملوكة للوحدة المحلية لمدينة إيتاي البارود، لصالح مديرية التربية والتعليم بالبحيرة، لإقامة مدرسة تجريبية ابتدائية لغات عليها والموضح حدودها على النحو التالي:

الحد البحري : شارع بعرض ٦ أمتار بطول ٨٠, ٦٤م.

الحد القبلي : آبار شركة مياه الشرب بطول ٢٣م.

الحد الشرقي : شارع بعرض ٦ أمتار بطول ١٠, ٤٩م.

الحد الغربي : جار رصيف عرض ٢م ثم شركة المياه بطول ٦٤م."

وذلك حسب الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢١ شوال سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ١٧ أغسطس سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب

